جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

Naif Arab University For Security Sciences

دور البحث العلمي في الوقاية من الجريمة والانحراف

د. أحمد حويتي

٢٠٠١م

دور البحث العلمي
في الوقاية من الجريمة والانحراف

د. أحمد حويتـــي

دور البحث العلمي في الوقاية من الجريمة والانحراف

مقدمـــــة

يعد موضوع البحث العلمي والوقاية من الجريمة والانحراف من الموضوعات التي تشغل اهتمام الكثير من المعنيين بشؤون الجريمة والانحراف في عالمنا المعاصر سواء أكانوا قادة أم مسؤولين، أم علماء أم باحثين.

وترجع أهمية البحث العلمي في دراسة مشكلة الجريمة والإنحراف إلى خطورة هذه المشكلة وما يترتب عليها من أضرار اجتماعية واقتصادية وأمنية للفرد والمجتمع.

وتشير نتائج معظم الدراسات والبحوث التي قام بها الباحثون في دول عربية أن معدلات الجريمة والانحراف في ازدياد مستمر وأن هذه الزيادة - ونحن على مشارف القرن الحادي والعشرين - مرشحة إلى مزيد من التوسع والشمول. وفي ضوء هذه التحديات التي تواجهها المجتمعات العربية، فإن الاعتماد على البحث العلمي في دراسة الظاهرة الإجرامية أصبح مسألة بالغة الأهمية، وضرورة ملحة أكثر من أي وقت مضى.

وستناقش هذه الورقة دور البحث العلمي في الوقاية من الجريمة والانحراف في أربعة محاور: يختص المحور الأول بتحديد المفاهيم الرئيسية الواردة في الورقة، ثم يناقش المحور الثاني اتجاهات ظاهرة الجريمة والانحراف، ثم يبحث المحور الثالث العلاقة بين البحث العلمي والوقاية من الجريمة، وأخيراً يعرض المحور الرابع بعض الاقتراحات بخصوص سبل تطوير البحث العلمي في الوقاية من الجريمة والانحراف.

أولاً : تحديد المفاهيم

١ ـ مفهوم البحث العلمي

البحث العلمي هو عبارة عن نشاط علمي منظم يسعى إلى كشف الحقائق اعتماداً على مناهج موضوعية من أجل معرفة الارتباط بين هذه الحقائق ، ثم استخلاص المبادئ العامة أو القوانين التفسيرية ، ويعرّف فان دالين البحث العلمي بأنه محاولة دقيقة ومنظمة وناقدة للتوصل إلى حلول لمختلف المشكلات التي تواجهها الإنسانية . وتثير قلق وحيرة الإنسان . ويعرّفه كذلك ويتني (Whitney) بأنه استقصاء دقيق يهدف إلى اكتشاف حقائق وقواعد عامة يمكن التأكد من صحتها . كما يعرّفه بولنسكي (Polansky) بأنه استقصاء منظم يهدف إلى اكتشاف معارف والتأكد من صحتها عن طريق الاختبار العلمي (عبيدات ، ١٩٨٣) .

ومما تقدم يمكن التوصل إلى تعريف البحث العلمي بأنه عملية فحص دقيقة محايدة وغير متحيزة لمشكلة ما يقوم بها الإنسان مستخدماً قواعد المنهج العلمي من أجل زيادة السيطرة على بيئته واكتشاف ظواهرها ، وتحديد العلاقات بين هذه الظواهر ، وتحسين قدرته على اكتشاف الحلول للمشكلات التي تواجهه .

٢ مفهوم الوقاية من الجريمة

يعرّف جلال ثروت الوقاية من الجريمة على أنها مجموعة من التدابير الوقائية التي يجب أن تتخذ لمنع حدوث الجريمة وبخاصة لدى الأشخاص ذوي الميول الإجرامية الخطرة أو التي تنذر حالتهم الاجتماعية بارتكاب الجريمة في المستقبل (ثروت ، ١٩٨٢) .

كما يعرف محمد صفوح الأخرس الوقاية من الجريمة على أنها تركيز الجهود لحصر العوامل والأسباب التي تتداخل في حدوث الجريمة واتخاذ التدابير والاجراءات حيال ازالتها بغية حماية الأفراد من احتمال الوقوع في الجريمة (الأخرس، ١٩٩٥م).

ويعرف مصطفى العوجي الوقاية من الجريمة على أنها مجموعة من الإجراءات للوقاية من الجريمة من خلال التوجيه التربوي للأفراد، والتأثير في الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية عبر سياسة إنمائية تتيح حياة كريمة للأفراد (العوجي، ١٩٩٠م).

بينما نجد رمسيس بنهام في كتابة (علم الوقاية) يفرق بين الوقاية والمنع والمكافحة، فالوقاية هي مجموعة من التدابير تتخذ حيال من ينم سلوكهم عن تضاد مع معايير وقيم المجتمع وهي مرحلة تسبق وقوع الجريمة، والمنع هو عدم الوقوع في ارتكاب جريمة سبق الوقوع فيها، أي الحيلولة دون العودة للجريمة ومتابعة، أما المكافحة فهي مجموعة الاجراءات المتبعة في الكشف عن الجريمة ومتابعة الجناة والتحقيق معهم وتنفيذ الأحكام ضدهم (بنهام، ١٩٨٦م).

ورغم هذا التمييز بين مفهومي الوقاية والمكافحة إلا أنه يلاحظ في بعض الأحيان أن هناك تداخلاً بين هذين المفهومين عند مناقشة السلوك الإجرامي. مما يتطلب توضيحاً أكثر، فبالنسبة لعملية الوقاية من الجريمة لا يوجد أمامنا مجرم بعينه لمواجهته والتعامل معه، بل كل ما لدينا هو التعامل مع العوامل والأسباب التي قد تؤدي إلى إرتكاب الجريمة، أو التنبؤ بسلوك الأشخاص الذين لديهم الاستعداد للانحراف والوقوع في الجريمة إذا لم تتخذ الإجراءات الوقائية اللازمة حيالهم. أما في مجال مكافحة الجريمة فإن المجرم موجود بشخصه ويسعى إلى ارتكاب الجريمة وهو بوجوده يشكل خطراً يهدد أعضاء المجتمع في أرواحهم وأعراضهم وأموالهم.

ورغم محاولة التمييز هذه بين مفهومي الوقاية والمكافحة إلا أنه لا يمكن تجاهل التداخل بين الوظيفة الوقائية ووظيفة المكافحة . فقد يكون في عملية الوقاية من الجريمة نوع من المكافحة إذا اعتبرنا أنه باستئصال جذور الجريمة نحمي المجتمع بطريقة غير مباشرة من السلوك الإجرامي وذلك بمنعنا أصلاً قيام الشخصية الإجرامية التي تمارس هذا النشاط .

ومن هنا نخلص إلى أن مفهوم الوقاية من الجريمة في هذه الورقة يعني كل الإجراءات التي ينبغي اتخاذها للحيولة دون ظهور الشخصية الإجرامية بين أفراد المجتمع ، فهي عملية تتجه منذ البداية إلى اقتلاع جذور الجريمة بمنع أسبابها والعوامل التي تؤدي إلى وقوعها ، وتقع مسؤولية الوقاية في هذه المرحلة على جميع المؤسسات الاجتماعية في الدولة سواء التربوية أو الإعلامية أو غيرها بالتنسيق والتعاون مع الأجهزة الأمنية المختصة .

٣ ـ مفهوم الجريمـــــة

على الرغم من أن مفهوم الجريمة يعتبر من المفاهيم المتداولة بكثرة في السنوات الأخيرة ، إلا أن إيجاد تعريف محدد لهذا المفهوم يبدو من الأمور الشائكة وذلك للاختلافات العديدة بين علماء الاجتماع والنفس والتربية والدين والقانون .

فعلماء الاجتماع يعرفون الجريمة بأنها جميع الأفعال والتصرفات التي فيها انتهاك وخروج عن قيم ونظم المجتمع ، ولما كانت المجتمعات تختلف في عاداتها وتقاليدها وقيمها ونظمها ، فإن الجريمة تختلف بالتالي من مجمتع لآخر فما يعد جريمة أو مخالفة في مجتمع ما قد لا يعد كذلك في مجتمع آخر . فمثلاً في الوقت الذي تبيح فيه المجتمعات الغربية ممارسة اللواط والزنا وتعاطي المسكرات ، نجد أن المجتمعات العربية بتقاليدها وثقافتها المستمدة

من الدين الإسلامي تستهجن هذه الممارسات وتحرمها وتضع لها عقوبات مشددة.

ويعرف القانونيون الجريمة بأنها فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر له القانون عقوبة أو تدبيراً احترازياً. ويعرف الدكتور محمد خلف الجريمة بمفهومها القانوني بأنها «كل فعل أو امتناع ممنوع قانوناً تحت طائلة العقوبة أو التدبير الوقائي» (خلف، ١٩٨٦م).

وتعرف الجريمة في الشريعة الإسلامية بأنها محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير والمحظورات هي اتيان فعل محرم معاقب على فعله، و اما ترك فعل مأمور به، والحد هو العقوبة المقررة الواجبة حقا لله. أما التعزير فهو عقوبة غير مقررة واجبة حقا لله أو للأفراد (الفضلي، ١٩٨٦م).

ويشير عبد القادر عودة في هذا الإطار إلى أن القوانين الوضعية تتفق مع الشريعة في تعريف الجريمة من حيث أنه لا جريمة إلا بنص شرعي ينهي عن الفعل أو الترك.

إلا أن الجريمة في النظم الوضعية تتسم بالنسبية مثلما أشرنا آنفا وتعد متغيرا ثقافيا أو ظاهرة اجتماعية مما يجعلها عرضه للتغيير والتبديل، في حين أن التشريع الإسلامي يحدد مجموعة من الجرائم بدقة ولا يتركها للثقافات والاعراف لما تشكله من خطر على القيم والمعايير والفضيلة في المجتمع.

مما تقدم ودون الخوض في الآراء المختلفة حول مفهوم الجريمة يمكن القول أن الجريمة هي قضية اجتماعية وحدث اجتماعي له آثاره الاجتماعية والاقتصادية والنفسية على المجتمع برمته. وهذا المفهوم الشامل للجريمة

والذي تتبناه هذه الورقة إنما يأتي انطلاقا من أن المفهوم التقليدي للجريمة الذي يعتبر الجريمة من اختصاص رجال الأمن فقط أصبح قاصراً عن مواجهة التحديات التي تشهدها الدول العربية في عالم الجريمة نتيجة التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي مرت بها المنطقة العربية في العقدين الماضيين. على هذا الأساس تتبنى هذه الورقة العلمية المفهوم المجتمعي للجريمة انطلاقا من أن الشخصية الإجرامية هي أولاً وأخيراً نتاج المجتمع.

٤ـ مفهوم الإنحـــراف

يعتبر مفهوم الانحراف هو الآخر من المفاهيم التي ما يزال الاختلاف حولها بين علماء الاجتماع والأخلاق والنفس والقانون الجنائي. وأن ما يبدو لنا أنه انحراف فكري أو خلقي أو ديني قد يدعى سوانا أنه نوع من التحرر أو الحرية. ومن ثم كانت معظم نتائج البحوث والدراسات التي تصدت إلى ظاهرة الانحراف مختلفة نتيجة اختلافها في تحديد مفهوم الانحراف.

ولكن الشيء المؤكد أن مفهوم الجريمة يشمل الانحراف بينما الانحراف لا يشمل بالضرورة على الجريمة. وبعبارة أخرى فإنه كلما وجدت الجريمة وجد الإنحراف، ولا يلزم مع وجود الانحراف وجود الجريمة. فقد ينحرف الشخص ولكنه لا يعد مجرما إذا لم تتوافر في انحرافه أركان الجريمة ولا شروط المسؤولية الجنائية.

والانحراف ـ مثله مثل الجريمة ـ قد يكون اجتماعيا وقد يكون خلقيا ودينيا وقد يكون قانونيا. فإذا كان الانحراف عن قيم المجتمع ونظمه وتقاليده سمي انحرافا اجتماعياً، وإذا كان الانحراف عن القيم والمبادي الخلقية

والتعاليم الدينية سمي انحرافا خلقياً أو دينياً، وإذا كان عن القواعد التي رسمتها القوانين الوضعية سمي انحرافا قانونياً.

والسلوك المنحرف يعني في مفهومه العام كل فعل أو نشاط أو تصرف فيه خروج عن القيم ونظم وتقاليد المجتمع الدينية والخلقية والاجتماعية والقانونية ومن ثم عن معايير السلوك السوي.

وقد فرق بعض علماء الإجرام بين «الفعل المنحرف» و«السلوك المنحرف» حيث ذكروا أن «الفعل المنحرف» يرتكبه كثير من الناس دون أن يصبحوا منحرفين، بينما «السلوك المنحرف» يتميز باستمراريته النسبية مع الشخص المنحرف ويتمحور ميول واتجاهات الشخصية فيه حول النشاط المناهض للمجتمع.

وعلى الدارس لاتجاهات الجريمة والانحراف أن يدرك جيداً أن هناك عدداً من العوامل والأسباب والمتغيرات المتشابكة والمتداخلة فيما بينها والمؤدية إلى ظاهرة الجريمة والانحراف.

ثانياً: اتجاهات ظاهرة الجريمة والانحراف

إن تفشي الجريمة بمختلف صورها في المجتمعات المعاصرة سواء المتقدمة منها أو النامية على حد سواء أصبح يشغل أذهان العلماء والمفكرين الاجتماعيين والقادة في شتى أنحاء المعمورة.

ومما يدل على أن اتجاهات الجريمة ومعدلاتها تميل إلى الإزدياد، يبين التقرير المرحلي الذي أعدته الأمانة العامة للأمم المتحدة عن نتائج الدراسة الاستقصائية الرابعة للأمم المتحدة بشأن اتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية والمقدم إلى مؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة

المجرمين (*) استمرار ازدياد معدلات الجريمة بما فيها جرائم العنف والاعتداء على الممتلكات خلال فترة السنوات ١٩٨٦ـ١٩٩٠م. وأوضح التقرير أن الزيادة بلغت حدها الأقصى في أنواع معينة من الجرائم مثل جرائم السلب الواقعة على الأشخاص (٦٣٪) وجرائم السرقة الواقعة على الممتلكات (٣٩٪) وجرائم السطو بالقوة الواقعة على الممتلكات (٢٧٪) (عيد، ١٩٩٨م).

وحيث أن المجتمع العربي يشكل في محتواه مجتمعات نامية ومتطورة تسعى بخطى حثيثة لمسايرة ركب الحضارة والتقدم، إلا أنه صاحب هذه الرغبة في التقدم والتنمية تغيرات سريعة في نباءاتها الاقتصادية ومؤسساتها الاجتماعية والسياسية. وتركيبتها السكانية الأمر الذي أدى إلى إزدياد حجم بعض الجرائم وظهور جرائم أخرى لم تعرفها البلاد العربية من قبل.

تغيرت أبعاد الإجرام في المنطقة العربية تغيراً كبيراً خلال العقدين الماضيين نتيجة للتغيرات السريعة التي طالت مختلف مناحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية. وقد أشار التقرير المقدم إلى المؤتمر الثالث لوزراء الداخلية العرب حول مشكلات الجريمة في العالم العربي والقضايا الأمنية إلى أن الحالة الأمنية في المنطقة العربية بادئة في التدهور ويشير محسن عبد الحميد في بحثه «اتجاهات الجريمة في المجتمع العربي خلال العقد القادم» أن معدلات ارتكاب جرائم الاعتداء على النفس والاعتداء على العرض والمال بجميع أنواعها قد زادت معدلاتها خلال الفترة ١٩٨٤ـ١٩٩٠م بنسبة تتراوح ما بين (٨٪ إلى ٤٠٪) بالنسبة لجرائم النفس، وبنسبة تتراوح ما بين (٧٪ إلى ٣٣٪) بالنسبة إلى جرائم المال، وأن الزيادة

(*) عقد مؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين بالقاهرة، ٢٩ مايو ١٩٩٥م.

الخطيرة حدثت في جرائم المخدرات حيث تراوحت النسبة بين (٤٪ إلى ١١٦٪) (عبد الحميد، ١٩٩٢م).

ويتوقع محسن عبد الحميد أن أعلى زيادة في معدلات الجريمة في العالم العربي خلال العقد القادم ستتمثل في الجرائم ضد الممتلكات، وجرائم المخدرات، وجرائم العنف، وجرائم الأحداث، وجرائم الشباب، والجرائم الوظيفية والمهنية، وجرائم المؤسسات والمنظمات مثل جرائم المصارف وشركات توظيف الأموال، وجرائم تلوث البيئة، بالإضافة إلى الجريمة المنظمة.

وتوضح دراسة أجراها خبير الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب عادل عبد العال أن جرائم العنف في تزايد مستمر في المنطقة العربية وهي مرشحة للزيادة بشكل أكثر خطورة نتيجة التغير الاجتماعي السريع، وتضخم المدن، والهجرة، والبطالة، وضعف مؤسسات الضبط التقليدية (عبد العال، ١٩٩٣م). ونتيجة لتنامي حجم الجريمة، بدأت السياسة الوقائية على الصعيد العربي تتجه نحو مواجهة مشكلة الإجرام بواسطة خطط محددة الأهداف والوسائل.

وبالفعل فقد اتخذ المؤتمر الثالث لوزراء الداخلية العرب قراراً سنة ١٩٨٠م باعتماد خطة أمنية عربية ترمي إلى توفير الأمن الداخلي في الدول العربية والوقاية من الجريمة، ثم أقر مجلس وزراء الداخلية العرب في دورته المنعقدة في الدار البيضاء سنة ١٩٨٦م الخطة الأمنية الثالثة وعهد إلى المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب سابقاً (أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية حالياً) باعتباره الجهاز العلمي وإلى الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب العمل على تنفيذ ما ورد في الخطة الأمنية الثانية. كما أقر مجلس وزراء الداخلية العرب «الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال

غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية» عام ١٩٨٦م، وفي مجال الإعلام قد اعتمدت «الخطة الإعلامية العربية الموحدة لمكافحة ظاهرة المخدرات» عام ١٩٩٤م. وإدراكاً لأهمية الإعلام ودوره في على الصعيد العربي في مجال مكافحة الجريمة والوقاية منها فقد أقر مجلس وزراء الداخلية العربي في يناير ١٩٩٦م «الاستراتيجية الإعلامية العربية للتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة».

وأخيراً وقع كل من مجلس وزراء الداخلية العرب، ومجلس العدل العرب على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، بالقاهرة في مارس ١٩٩٨م.

واستناداً لما تقدم يمكن القول أن السياسات الوقائية التي اعتمدتها الدول العربية لم تستطع الحيلولة دون تعاظم هذه الظاهرة، بدليل أن عدد الجرائم الواقعة في الدول العربية قد ازداد بنسب مختلفة خلال العقد الأخير. وهذا تبينه تقارير الدول المقدمة في مناسبات محلية ودولية مختلفة. وإذا أردنا تفسيراً لتزايد حجم الإجرام في الوطن العربي بعد أن نأخذ بعين الاعتبار زيادة عدد السكان والتغير الاجتماعي السريع، والتطور الاقتصادي يتبين ما يلي:

١ ـ أن معظم السياسات الوقائية اعتمدت على المفعول الرادع للعقوبات كوسيلة وقائية من الجريمة والانحراف وذلك لما تحدث في نفس المجرمين من ردع وقصاص. ولكن هذه النظرية أصبحت موقع شك من قبل العلماء الجنائيين باعتبار أن هناك عوامل أخرى أكثر أهمية تشكل الردع الواقي من الجريمة كالتربية الأخلاقية والدينية وكتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.

٢ـ أن السياسات الوقائية المذكورة لم تتوجه بصورة خاصة إلى معالجة أسباب الاجرام والعوامل المؤدية إليه، وإنما اقتصرت على معالجة الحالات الآنية.

٣ ـ إن التدابير والوسائل التي اعتمدت عليها السياسة الوقائية لم تعتمد البحث العلمي ونتائجه كمنطلق لها ، وأنما التغيرات التي حدثت سواء في التشريع الجنائي أو في المؤسسات الاصلاحية كانت وليدة الظروف الأمنية وتطور الظاهرة الإجرامية .

٤ ـ أن تطور الظاهرة الإجرامية كان دوما أسبق إلى الظهور من التدابير الوقائية ، والعلاجية . فكان ازدياد عدد الجرائم أو ظهور جرائم جديدة هو الذي يملي التدابير الرامية إلى التصدي .

ثالثاً : البحث العلمي والوقاية من الجريمة والانحراف

البحث العلمي يشكل حجر الأساس في دراسة الجريمة وسبل الوقاية منها في العصر الحاضر ، نظراً لأهميته في وصف هذه الظاهرة والتعرف على أبعادها المختلفة . وبالتالي وضع الأسس السليمة للحد منها والسيطرة عليها وفق أسس علمية مدروسة .

وقد بدأت تدرك الدول العربية أن السيطرة على الجريمة والوقاية منها لا يمكن أن يتم دون إعارة البحث العلمي عامة والبحث الجنائي خاصة أهمية كبرى في سبيل الوقوف على أسباب السلوك الإجرامي ومعالجته .

وهذا التوجه الجديد للدول العربية يقوم على أساس أنه لا يمكن مكافحة الجريمة والعمل على الوقاية منها دون الالمام بأسبابها والوقوف بصورة دقيقة وعلمية على العوامل المؤدية لها مما يسمح بمعالجة هذه الاسباب والحيلولة دون تفاقمها .

ونظراً إلى أن التخطيط للمستقبل يجب أن يتم في ضوء دراسة الواقع الاجتماعي الحاضر ، فإن من أهم المجالات التي يمكن أن يسهم فيها البحث العلمي بدور فعال في الوقاية من الجريمة والانحراف هي المجالات التالية :

١ ـ إجراء البحوث التجريبية والامبريقية قبل اصدار التشريعات والقوانين في المجالين الاجتماعي والجنائي.

٢ ـ إجراء بحوث تقييمية للنظم والاجراءات المعمول بها في مجال الوقاية من الجريمة والانحراف، حيث تفيد هذه الدراسات في التعرف على مدى نجاح هذه النظم، ومدى الحاجة إلى التطوير أو التغيير

٣ ـ التعرف على حجم الجريمة وأنماطها واتجاهاتها وأسبابها، ودوافعها في المجتمع العربي.

٤ ـ المساهمة في رسم السياسات العامة والاستراتيجيات والخطط التي تهتم بظاهرة الجريمة والانحراف.

٥ ـ تحديث وتطوير الإجراءات الجنائية المتخذة في الحد من الجريمة والانحراف.

٦ ـ التعرف على الخصائص الديمغرافية والاجتماعية والاقتصادية للمجرمين.

٧ ـ التعرف على التوزيع الايكولوجي للجريمة واتجاهاتها في المجتمع.

٨ ـ التعرف على ظاهرة العود إلى الجريمة في المجتمع.

٩ ـ تحديد الاتجاهات المستقبلية للجريمة، وما يمكن أن تؤول إليه مستقبلاً في معدلاتها وخصائصها وأنماطها واتجاهاتها ودوافعها.

وقد أجريت في هذه المجالات عدة دراسات في المجتمعات العربية سواء على المستوى القطري أو المستوى الإقليمي، ولكن هذه الدراسات ما زالت قليلة ومحدودة إذا قيست بتلك الدراسات التي أجريت في المجتمعات المتقدمة.

ومن بينهم أهم الدراسات التي أجريت على المستوى القطري على سبيل المثالث وليس الحصر دراسة (الاسطنبولي) في تونس (١٩٨٦) حول «الأحياء القصديرية في المدن الشمال الأفريقي»، ودراسة المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية بالقاهرة (١٩٧٦م) عن العلاقة بين الهجرة الداخلية والجريمة بعنوان «الهجرة والجريمة» ودراسة (سامية جابر، ١٩٨١) عن أثر الجماعات الأولية على السلوك الإجرامي بعنوان «الانحراف الاجتماعي بين نظرية علم الاجتماع والواقع الاجتماعي»، ودراسة (ناهد صالح، ١٩٨٠م) «العود إلى الجريمة عند المرأة»، ودراسة «الجريمة والإنحراف الاجتماعي في السودان» (١٩٧٦)، ودراسة «ظاهرة العود إلى الجريمة» في ليبيا (١٩٨٢م)، ودراسة (وفاء الغرمتي، ١٩٨١م) في لبنان «جرائم النساء وأسبابها»، ودراسة (صالح السعد، ١٩٩١م) «خصائص الجريمة وأنماطها واتجاهاتها في المجتمع الأردني»

أما الدراسات التي أجريت في المملكة العربية السعودية فهي على سبيل المثالث : الدراسة التي أجراها مركز أبحاث الجريمة بعنوان «المتغيرات السكانية والحضرية والاجتماعية والاقتصادية المسببة للجريمة)، ١٩٧٧م، ودراسة (الجمعي، ١٩٨٤) لاحدى المؤسسات العقابية في مدينة الرياض بعنوان «الجماعات الأولية والسلوك الإجرامي» وفي الكويت أجريت بعض الدراسات حول موضوع الجريمة وأنماطها المختلفة مثل دراسة (الدوري، ١٩٧٧م)«أثر برامج العنف والجريمة على الناشئة»، كما قامت إدارة البحوث الاجتماعية والجنائية بدراسة حول الأسرة وإنحراف الأحداث بعنوان «الأسرة وإنحراف الأحداث، ١٩٨٨»، كما أجرت وزارة الداخلية في الكويت عدداً من الدراسات منها «أثر العوامل الاجتماعية والاقتصادية على السرقات وأنماطها في الكويت، ١٩٨٢»، «النزلاء العائدون إلى السجون، ١٩٨٦»،

«إنحراف الأحداث في دولة الكويت وأساليب مواجهتها، ١٩٨٨).

وهناك دون شكل عدد من الدراسات والبحوث التي أجريت في الدول العربية الأخرى حول الجريمة، ولكن لا نستطيع ذكر جميعها في هذه الورقة الموجزة.

وإضافة إلى ما تقدم، فقد أولت أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية إهتماماً كبيراً بالابحاث والدراسات الأمنية بشكل عام والجريمة والانحراف بشكل خاص سواء على المستوى الدولي أو المستوى الإقليمي. ومن تلك الدراسات والبحوث الميدانية التي نفذتها الأكاديمية في هذا المجال، دراسة حويتي وآخرون (١٩٩٨م) بعنوان «علاقة البطالة بالجريمة والإنحراف في الوطن العربي»، ودراسة (التير، ١٩٩٧م) «العنف العائلي»، ودراسة (مصطفى التركي، ١٩٩٧م) «سجون النساء»، ودراسة (الحوات، ١٩٩٧م) «الجرائم الجنسية»، ودراسة (محمود السيد، ١٩٩٧) مشكلة المخدرات في الوطن العربي. ودراسة (الأخرس، ١٩٩٧م) «نموذج لاستراتيجية الضبط الاجتماعي في الوطن العربي»، ودراسة (خليفة، ١٩٩٧م) «رعاية المسجونين والمفرج عنهم وأسرهم في المجتمع العربي»، ودراسة (هلاوي، ١٩٩٨) تكلفة الجريمة في الوطن العربي، ودراسة (غانم، ١٩٩٨م) «تأثير السجن على سلوك النزيل»، ودراسة (النكلاوي وآخرون، (الجريمة المنظمة: التعريف والأنماط والاتجاهات»، وأخيراً دراسة (أبوعمه) «الاستعمال غير المشروع للمخدرات في الوطن العربي». بالاضافة إلى العديد من الكتب والمؤلفات التي تزيد عن (٦٠) مؤلفاً منذ بداية مسيرة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية تناقش مواضيع أمنية مختلفة بالمفهوم الشامل للأمن.

إلا أنه رغم هذه الجهود البحثية التي تبذلها الأكاديمية، والمراكز

البحثية، والمؤسسات العلمية المعنية بموضوع الوقاية من الجريمة والانحراف، ورغم أن الدول العربية قد خطت خطوات لا بأس بها في مجال الوقاية من الجريمة والانحراف خلال العقد الأخير إلا أن الدول العربية ما زالت لا تختلف عن الاتجاه العام الذي يسود العالم اليوم والذي ما زال يركز أكثر على المكافحة بدلاً من الوقاية. وهذا ما تؤكده الدراسة التي وضعتها الأمانة العامة للأمم المتحدة حول الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة في العالم. حيث وجدت أن معظم جهود الدول الحالية متجهة نحو المكافحة وليس نحو الوقاية. فمن بين (٦٥) دولة أجابت على الاستبيان، هناك (٢٥) دولة فقط تعتمد السياسة الوقائية بينما سائر الدول المتبقية ما زالت تعتمد سياسة المكافحة (حويتي. ١٩٩٦م).

ومن هنا يتبين أن البحث العلمي رغم أهميته البالغة في رسم السياسات الوقائية واستراتيجيات المكافحة، إلا أنه ما يزال يواجه جملة من الصعوبات المادية، والبشرية، والتنظيمية والمنهجية ويمكن تلخيص أهم هذه الصعوبات في الآتي:

١ ـ عدم وجود سياسة جنائية عربية مشتركة واضحة المعالم والأغراض والأهداف.

٢ ـ عدم وجود تواصل وتعاون بين المخططين الجنائيين والعاملين في ميدان الجريمة والانحراف، والباحثين العلميين والأكاديميين في الجامعات والمؤسسات العلمية.

٣ ـ النقص الملحوظ في عدد الباحثين العاملين في الميدان البحثي بالدول العربية.

٤ ـ عدم توافر الدعم المادي اللازم لإجراء العملية البحثية على أوسع نطاق وبشكل متعمق.

٥ ـ عدم العمل على تطبيق نتائج البحوث المنجزة في الواقع العملي والاستفادة منها في اتخاذ القرار

٦ ـ الاحصاءات الخاصة بالسلوك الإجرامي لا تشمل الجرائم غير المنظورة أو الجرائم الخفية (Dark figures)، وإنما تقتصر على الجرائم التي تصل إلى علم رجال الشرطة والعدالة.

٧ ـ صعوبة الاتفاق على مفهوم موحد للجريمة بين الدول والمؤسسات البحثية.

٨ ـ عدم توافر الاحصاءات الجنائية وصعوبة الحصول عليها لإجراء الدراسات والبحوث سواء التقويمية منها أو البحوث والدراسات المسحية والتتبعية.

رابعاً: سبل تطوير البحث العلمي في الوقاية من الجريمة والانحراف

من الضروري التسليم بأن هناك عدداً كبيراً ومسؤولية جسيمة على العاملين في مجال البحث العلمي تفرض عليهم الاقتراب من المشكلات التي تعاني منها مجتمعاتهم وذلك سعياً لتفهمها ولايجاد الحلول الملائمة لمعالجتها، إلا أن هذا وحده لا يمكن أن يؤدي إلى الوقاية من الجريمة والانحراف، إلا كما سبق أن أوضحنا في ضوء سياسة جنائية عربية موحدة، إضافة إلى الاهتمام بنشر نتائج البحوث العلمية على أوسع نطاق ووضعها في متناول الأجهزة التنفيذية للاسترشاد بها في وضع الخطط والسياسات الاجتماعية والاقتصادية والأمنية.

التخطيط للمستقبل يجب أن يتم في ضوء دراسة الواقع الاجتماعي الحاضر، وهو مجال خصب لاسهامات البحث العلمي. ولكن هناك مشكلة هامة ما زالت تعاني منها معظم الدول العربية وتتمثل في تباعد الشقة

بين المؤسسات البحثية والباحثين من جهة، وبين الأجهزة الأمنية والقائمين عليها من جهة أخري. ومن هنا يمكن القول أن من سبل تطوير البحث العلمي هو العمل على تقليص هذه الهوة وإيجاد جو من الثقة والتعاون بين القائمين على البحث العلمي والمسؤولين عن الأجهزة الأمنية والتنفيذية، وذلك عن طريق الاستعاونة ببعض العاملين في الأجهزة التنفيذية للمعاونة في إجراء البحوث الميدانية.

كما تظهر التجربة أن معظم الدول العربية ما تزال تعاني من قلة الاحصاءات والبيانات الأساسية اللازمة لإجراء البحوث في مجال العدالة الجنائية ومكافحة الجريمة. ونظراً لأهمية هذه البيانات في البحوث والدراسات الاجتماعية والسلوكية وأبحاث علم الاجرام، ومن أجل تطوير البحث العلمي في دراسة الجريمة وأنماطها واتجاهاتها المستقبلية، فإن على الدول العربية أن تُعني بتطوير أجهزتها الاحصائية حتى تتمكن من توفير البيانات الضرورية للعملية البحثية تمهيداً لرسم السياسة الاجتماعية والاقتصادية والتشريعية للبلاد العربية.

وفيما يلي يمكن حصر أهم سبل تطوير البحث العلمي في الوقاية من الجريمة والإنحراف في الآتي :

١ ـ العمل على تحديد أولويات البحث العلمي على المستوى القطري أولاً ثم على المستوى الإقليمي أو العربي.

٢ ـ المزيد من إنشاء مراكز البحوث والدراسات الجنائية والاجتماعية وتطوير المراكز القائمة في هذا المجال.

٣ ـ الاهتمام بتطوير وإعداد الباحثين العرب في مجال البحوث والدراسات الأمنية العربية.

٤ ـ الاعتماد على البحث العلمي في رسم الاستراتيجيات والسياسات والخطط الأمنية العربية.

٥ ـ ضرورة التنسيق بين الأجهزة الأمنية ومراكز البحوث الجنائية والاجتماعية في اجراء البحوث والدراسات التي تهدف إلى الوقاية من الجريمة والإنحراف.

٦ ـ تفعيل دور مراكز البحوث الجنائية والاجتماعية ومكافحة الجريمة في إجراء وتنفيذ البحوث والدراسات المتعلقة بالوقاية من الجريمة والانحراف.

٧ ـ مساهمة القطاع الخاص في الدعم المادي لمراكز البحوث الأمنية باعتباره المتسفيد بطريقة مباشرة وغير مباشرة مما تجريه هذه المراكز من بحوث ودراسات تتعلق بالظاهرة الإجرامية.

٨ ـ توفير الدعم المادي والمعنوي لمراكز البحوث والدراسات الجنائية والاجتماعية حتى تتمكن من متابعة ودراسة المستجدات الدولية والإقليمية والمحلية.

٩ ـ توعية المجتمعات العربية والحكومات بأهمية البحث العلمي وأهمية إتباع الأسلوب العلمي في دراسة ظاهرة الإجرام.

١٠ ـ حث وزارات التربية والتعليم، ووزارات الداخلية بالدول العربية على إدخال مادة «البحث العلمي» في مناهج التعليم بالمدارس الثانوية والمعاهد والكليات الأمنية.

١١ ـ التوسع في إجراء البحوث والدراسات في المجالات الأمنية والعمل على تنمية وتطوير مهارات المشتغلين بالبحث العلمي.

١٢ ـ إجراء دراسات ميدانية لمختلف الظواهر الاجرامية لمعرفة خصائصها واتجاهاتها ودوافعها .

١٣ ـ إعداد دراسات تحليلية مقارنة لظاهرة الجريمة مرة كل خمس سنوات ، والاهتمام بالدراسات التنبؤية .

١٤ ـ الإهتمام الجاد بالاحصاءات الأمنية والجنائية وإنشاء قاعدة معلومات متكاملة بهذا الشأن .

المراجع

المراجـــع

١ ـ الأخرس ـ محمد صفوح ـ نموذج لاستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية ـ الرياض : دار النشر بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٧م.

٢ ـ الأخرس، محمد صفوح ـ البرامج التأهيلية وتحقيق الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم »في مختصر الدراسات الأمنية والتدريب ـ ج ـ ٤، الرياض : دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ١٩٩٥م.

٣ ـ الاسطنبولي ـ فرج »الأحياء القصديرية في المدن الشمال أفريقية« ـ مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد السادس ـ أبريل ١٩٧٨م.

٤ ـ بدر الدين، محمد يوسف ـ الهجرة والجريمة ـ القاهرة : المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، ١٩٧٦م.

٥ ـ بدر الدين، محمد يوسف ـ »مقدمة لمسح عام للجريمة في مصر« المجلة الجنائية القومية ـ القاهرة : المجلد ٢٢، العددان ١ , ٢ مارس / يوليو ١٩٧٩م.

٦ ـ بنهام، رمسيس ـ علم الوقاية : التقويم والأسلوب الأمثل لمكافحة الإجرام ـ الأسكندرية : منشأة المعارف، ١٩٨٦م.

٧ ـ التركي، مصطفى ـ سجون النساء الرياض : دار النشر بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٧م.

٨ ـ التير، مصطفى عمر العنف العائلي ـ الرياض : دار النشر بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٧م.

٩ ـ ثروت، جلال ـ الظاهرة الإجرامية : دراسة في علم الإجرام والعقاب ـ الاسكندرية : مؤسسة الثقافة الجامعية، ١٩٨٢م.

١٠ ـ جامعة الفاتح. ظاهرة العود إلى الجريمة. طرابلس، ١٩٨٢م.
١١ ـ حسين صالح. ناهد. العود إلى الاجرام عند المرأة: دراسة اجتماعية ميدانية. رسالة ماجستير جامعة القاهرة، ١٩٨٠م.
١٢ ـ الحوات، على. الجرائم الجنسية. الرياض: دار النشر بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٧م.
١٣ ـ حويتي، أحمد. دور الإذاعة والتلفزيون في نشر الوعي الأمني والوقاية من الجريمة والانحراف. في دور مؤسسات الإعلام والتنشئة في نشر الوعي الأمني ومحاصرة الجريمة، أبوظبي: وزارة الداخلية، ١٩٩٦م.
١٤ ـ حويتي. أحمد، وآخرون. علاقة البطالة بالجريمة والانحراف في الوطن العربي. الرياض: دار النشر بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٨م.
١٥ ـ خريبط عبد المجيد ابراهيم. وآخرون. النزلاء العائدون إلى السجون. الكويت: وزارة الداخلية، إدارة البحوث والدراسات، ١٩٨٦م.
١٦ ـ الخطيب نبيل محمود وآخرون. الأسرة وانحراف الأحداث. الكويت: إدارة البحوث الاجتماعية والجنائية، ١٩٨١م.
١٧ ـ خلف، محمد. مبادئ علم الإجرام. مصراطه: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٨٦م.
١٨ ـ الدوري، عدنان. أثر برامج العنف والجريمة على الناشئة. الكويت، ١٩٧٧م.
١٩ ـ الراشد، عبد العزيز إبراهيم. انحراف الاحداث في دولة الكويت وأساليب مواجهتها. الكويت: وزارة الداخلية، إدارة البحوث والدراسات، ١٩٨٨

٢٠ ـ السعد، صالح. خصائص الجريمة وأنماطها واتجاهاتها في المجتمع الأردني. رسالة دكتوراة، الجامعة التونسية، ١٩٩١م.
٢١ ـ السيد، عبد الحليم محمود. مشكلة المخدرات في الوطن العربي. الرياض: دار النشر بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٧م.
٢٢ ـ عبد الحميد، محسن. إتجاهات الجريمة في المجتمع العربي خلال العقد القادم. وثائق مؤتمر مسيرة التعاون الشرطي العربي. الشارقة، ١٩٩٢م.
٢٣ ـ عبد العال، عادل. جرائم العنف. وثائق المؤتمر السابع عشر لقادة الشرطة والأمن العرب، تونس، سبتمبر ١٩٩٣م.
٢٤ ـ العوجي، مصطفى. الاتجاهات الحديثة للوقاية من الجريمة. الرياض: دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ١٩٨٧م.
٢٥ ـ عبيدات، ذوقان، وآخرون. البحث العلمي: مفهومه أدواته أساليبه. عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ١٩٨٣م.
٢٦ ـ الغرمتي. وفاء. جرائم النساء وأسبابها. بيروت: الجامعة اللبنانية، ١٩٨١م.
٢٧ ـ فتحي عيد، محمد. الاجرام المعاصر، الرياض. ١٩٩٨م.
٢٨ ـ الفضلي، جعفر جواد. «الأصل براءة المتهم في الشريعة الإسلامية». في المتهم وحقوقه في الشريعة الإسلامية. ج. ١، الرياض: دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، ١٩٨٦م.
٢٩ ـ محمد جبار، سامية. الانحراف الاجتماعي بين نظرية علم الاجتماع والواقع الاجتماعي. الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ١٩٨١م.

٣٠ـ محمد الجمعي ـ عبد اللّه ـ الجماعات الأولية والسلوك الاجرامي ـ رسالة ماجستير جامعة الملك سعود، الرياض ـ ١٩٨٤م.
٣١ـ محمود خليفة، محروس ـ رعاية المسجونين والمفرج عنهم وأسرهم في المجتمع العربي ـ الرياض : دار النشر بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٧م.
٣٢ـ مكتب الشؤون الاجتماعية ـ الجريمة والانحراف الاجتماعي ـ الخرطوم، ١٩٧٦م.
٣٣ـ المنيس خالد محمد، وآخرون ـ أثر العوامل الاجتماعية والاقتصادية على السرقات وأنماطها بالكويت ـ وزارة الداخلية، إدارة البحوث والمتابعة، ١٩٨٢م.
٣٤ـ هلاوي، حاتم بابكر تكلفة الجريمة في الوطن العربي ـ الرياض : دار النشر بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٨م.
٣٥ـ وزارة الداخلية، المملكة العربية السعودية ـ المتغيرات السكانية والحضرية والاجتماعية والاقتصادية المسببة للجريمة ـ مجلة الأمن، عدد خاص، مايو ١٩٨٧م.